

## شرح منظومة الزمزمي 92 - الشيخ حمزة المجالي

حمزة المجالي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحوذ بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا اله الا الله - 00:00:00

وحده لا شريك له وشهاده ان محمدًا عبده ورسوله اما بعد وما زلنا مع النوع الاول والثاني والثالث وهو كلها يتعلق بموضوع واحد من العقد او العقد الخامس من منظومة الزمزمي رحمة الله تعالى في علوم القرآن واصول التفسير - 00:00:15 وجعل هذا العقد فيما يرجع الى مباحث المعاني المتعلقة بالاحكام وكان النوع الاول العام الباقي على عمومه وقد تكلمنا فيه وبيننا معنى العام معنى خاص وذكرنا طرقا من مسائل العام - 00:00:44

تعريف العام والفاظ العموم وصيغ العموم وما شابه ثم في اخر مجلسنا الماضي قرأنا البيتين الذين ذكرهما الناظمون في العام الباقي على عمومه وذلك حين قال وعزى الا قوله والله بكل شيء اي عليم ذا هو - 00:01:06

وعز فقصد بعزة اي ان العام الباقي على عمومه اه مثاله عزيز في القرآن والسنة وهذه من المسائل التي رفضها المحققون من اهل العلم العموم الباقي على عمومه كثير في الكتاب والسنة - 00:01:35

وقد ورد اللفظ العام في الاخبار والاحكام والمثال الذي ذكره الناظمون تبعا لاصليه فهو مثال على الاخبار ليس على الاحكامليس ذلك وشيخ الاسلام تيمية رحمة الله تعالى رفض هذا - 00:01:57

وافتتح الفاتحة فبدأ يعد في اياتها الاول العمومات الواردة فيها فقولنا الحمد اي كل الحمد فهذا عام لله رب العالمين عام الرحمن الرحيم اي انه ماذا له كل صور الرحمة جل في علاه. فلذا قال وسعت كل شيء. وهكذا - 00:02:15

فلواردنا ان نعد الآيات التي فيها العام بقي على عمومه فهي كثيرة على كل شيء قادر بكل شيء عليم بكل شيء خبير كل هذه المعاني والاخبار هي باقية على عمومها - 00:02:43

فليس كما ذكر الناظم وهذه مسألة آيا يطلق فيها الاصوليون المقالة فيقولون ما من عام الا وخصوص ونسب هذا القول لابن عباس ولا يصح. ولا يعرف له اسناد رضي الله عنه وارضاه - 00:02:56

ثم قال الناظمون وقوله خلقكم من نفس واحدة فخذه دون نفسي. اي ان من الامثلة على العام الباقي على عمومه قول الله تعالى والله بكل شيء عليم فهذا باق على عمومه وقول الله تعالى ماذا - 00:03:15

ايش الاية؟ اي اية يا ايها الناس اية النساء وقالوا هذا من العام الباقي على عمومه. وان ادم عليه السلام هو اصل جميع بشر ثم تكلمنا بارك الله فيكم في بعض ما يتعلق بهذا البيتين. وننتقل اليوم ان شاء الله تعالى الى النوعين الثاني والثالث - 00:03:35

وهما العام المخصوص والعام الذي يراد به الخصوص تذكرون قلنا العام له ثلاثة احوال او ثلاث سور او ثلات امور العام الاول العام الذي يراد به الامومة. وهو الذي عبر عنه الناظم الباقي على عمومه. والثاني العام الذي يراد به خصوم - 00:04:08

والثالث العام مخصوص الان سيتكلم عن العام الذي يراد به الخصوص والعامي المقصوص سيتكلم الناظم رحمة الله تعالى عن ماذا؟ عن الفروق بينهما. فنحن قد اشرنا الى ذلك. لكن ان شاء الله تعالى في - 00:04:31

قال الناظمون واول شاع لمن اقساه. والثاني نحو يحسدون الناس اولا ماذا يقصد العام المقصود والان سيردد عندنا كثيرا اول وثاني اول وثاني الاول هو العام المخصوص والثاني العام الذي يراد به الخصوص. بناء على ماذا - 00:04:53

على ترتيبه هو في العنوان لما قال النوع الثاني والثالث العام المخصوص والعام الذي يراد به الخصوص فهذا ترتيبه قال واول اي

العام المخصوص شاع اي كتر اي امثاله في القرآن لمن اقاس - 00:05:22

الالف هنا للطلاق واقاس بمعنى قاس افاص بالهمز هذا ليس مستعملا وان منعه صاحب اللسان وانما استعمله الناظم ضرورة في الشعر استعمله الناظم ضرورة في الشعر قال اي واول اي العام المخصوص شاع اي كتر لمن اقاس اي لمن تبع - 00:05:48  
ونظر وذلك كتخصيص قوله سبحانه وتعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون وبين العموم في الآية من العموم المطلقة. ليس قلنا عام ليس قلنا عام احسنت اسم جمع محلى بالالف واللام الجنسية - 00:06:23

فافادت ماذا؟ العموم واضح لو استعطننا عن الالف واللام بكل ماذا صار المعنى الصحيح ولا ليس صحيح فنقول كل المطلقات ماذا؟  
يتربصن بانفسهن كل المطلقات يتربصن بانفسهن. تمام الآية عامة في ظاهر الآية ان عدة جميع المطلقات ماذا - 00:06:53  
ثلاث طرق جميع المطلقات ادتهن ماذا؟ ثلاث قلوب ايش الطرق العلماء اختلفوا على قولين مذهب الإمام الشافعي والإمام مالك رحمه الله تعالى ورواية عن أحمد وهو المنقول عن عدد من كبار الصحابة والتابعين - 00:07:24

ان القرء بمعنى الحيض ومذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى والصحيح عند الحنابلة وجاء هذا عن بعض الصحابة والنقل فيه عن بعض الصحابة فيه نظر ان القرآن بمعنى ماذا الطهر - 00:07:45

معنى ماذا؟ الطهر ايش المراد لما يقول يتربصن بانفسهن ثلاثة قروظ اذا قلنا على ان القرء بمعنى الحيض كيف يعني ثلاثة حيضات احسنت اي ان عدتها تنتهي بانتهاء الحيضة الثالثة - 00:08:04

وسماء كانت المرأة تحياض ثلاثة أيام. او تحياض خمسا او تحياض سبعا. او تحياض يوما. او تحياض في كل عشر او شهر او سبع او عشرين معدتها معلقة بماذا الحيضة بانتهاء الحيضة ثالثا - 00:08:28  
شيخ الاسلام تيمية رحمه الله تعالى يقول لا يوجد أقل ما توجد مدة أقل. أقل أقل الحيض واختلف العلماء في أقل الحيض إلى أقوال.  
يقول الشرع ما يبني هكذا الأحكام - 00:08:46

الشرع مسمياته لا يليها بهذه الطريقة أقل الحيض فكل لها عدتها. ولها حيضها والذي يرجح هذا القول على ان القرء بمعنى الحيض  
قول الله تعالى والله يأسنا من المحياض ولم - 00:08:59

الله جعل عدتها ثلاثة أشهر ماذا قال الله تعالى لم يحضرن ويسن من المحياض. فاناط الانتقال والبدل الى عد الثلاث أشهر عن  
ماذا؟ عن وصف ماذا؟ عن الوصف الحيض - 00:09:20

قال يأسنا ولم يحضرن فكان البدل الى الاشهر بدل من ماذا الحيض لانه علق به الوصف هذا من اقوى الدليل على ان المرجح على ان  
القرء ماذا؟ الحي جاء حديث عائشة - 00:09:43

وهذا الحديث عند ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ببريره ان تعتد ثلاثة حيض امر ببريره ان تعتمد ثلاثة حيض تعلق الحيض  
علق العدة بماذا؟ بالحيض. طيب - 00:10:02

اذ ظاهر الآية ان جميع النساء المطلقات عدتها ماذا؟ ثلاثة بناء على الذي رجحته ثلاثة حيضات يخرج من هذا العموم الان نرجع  
الآن ارجعوا معي شو عرفنا العام اذا العام حتى يكون عاما لا بد فيه من ماذا - 00:10:19

استغراق شمول هذا الاستغراق والشمول دقق معى عمومه اي عموم حكمه يكون على سبيل ايش؟ قلنا على سبيل ايش؟ على سبيل  
تناول فهو يتناول كل فرد من الأفراد التي تدخل تحت هذا اللفظ - 00:10:58

تمام الله يقول والمطلقات وقلنا لفظ المطلقات يشمل كل النساء اللاتي يتعرضن لايض؟ للصلة قال الله تعالى وسلامة الاحمال اجلهن ان  
يضعن ماذا؟ حملهن ايش يعني اجلهن اي عدتها وبين الطرق في الآية - 00:11:19

هذا مسح ونص خاص ولا عام عام خاص وبين العام وسلامة الاحمال في وسلامة الاحمال خاص فيما العدة خاص في العدة عدتها ماذا وضع  
الحمل طب ليش؟ طيب وسلامة الاحمال عام بالنسبة لذوات الحمل - 00:11:52

ولكنه خاص بالنسبة مطلقات عندي العام جميع المطلقات وعندى خصت من جميع المطلقات من ذوات الاحلام فاستثنى ذوات  
الاحمال من حكم ماذا حكم عموم المطلقات اللاتي يعتدن ماذا ثلاثة طرق فكان الاستثناء بذوات الحمل انهن ان عدتها ماذا -

ماذا؟ ان يضعن حملهن ولو كان بعد ساعة من الطلاق واما ما ينسب لبعض الصحابة انه جعل عدة حامل انه ان عدتها ابعد الاجلين اي انها اذا كانت اقل من ثلاثة اشهر او ثلاثة حيضات فعدتها مازا؟ ابعد الاجلين فهذا خلاف ظاهره - 00:12:57

فعدتها مازا؟ ان يضعن حملهن طيب قال الله تعالى واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان اغتبتم مازا فعدتها مازا ثلاثة اشهر صار عندي من الاستثناء العام من استثنائنا من العام كم - 00:13:24

والتي لم يحضر اليائسة والتي لم تحضر من شأن نمتحض اما انها كانت صغيرة واما انها لا تحضر لعنة واضح وهذا يؤكّد جواز زواج الصغيرة ولكن في الشرع لزواج الصغيرة - 00:13:54

ما يوجد سنه بل جاء في ترجمة عمر ابن الخطاب انه تزوج ام كلثوم بنت علي رضي الله عنه وهي صغيرة لم تبلغ العاشرة وفرح علي بنهاها منهم ومعاوية ابن ابي سفيان رضي الله عنه وارضاه ومعاذ ابن معاوية ابن ابي سفيان - 00:14:18

نجاح وهو في مرضه وتجاوز الثمانين عقد على بنت ما زالت وليدة يعني عمرها ايام او شهور لم قال رحمة بابيها حتى يأخذ من ميراثه وماله بمكانة ابها عندهم الشرع ما يحج - 00:14:41

لكن الشرع يشترط في نكاح الصغيرة غلبة الظن على ان مصلحة الصغيرة في هذا النكاح واضح لكن اليوم لفساد الناس نظمت الاحوال الشخصية والقوانين اليوم موضوع نكاح الصغيرة فحصرته بخمسة عشر سنة باذن القاضي او ثمنتطعشر سنة - 00:15:02

انا اقول هذا صحيح حتى بنظر الشران يحددولي الامر من الزواج من باب السياسة الشرعية يفعل للفساد الذي ينتشر في مثل هذه الصور فهذا صحيح هذا لا حرج فيه - 00:15:22

ولا بأس به اذا استثنينا من العموم مازا؟ الحامل النص الذي ورد في عدة الحامل واليائسة والتي لم تحضر. شو يسمى نص ايش النص الذي ورد ايش قلنا تعريف خاص - 00:15:41

ايش قلنا قصد قصر العام على بعض افراد هذا التخصيص الخاص هو الذي استثنى من حكم النص الذي ورد في الحامل واللائي يئسن واللائي لن يحضر هذا اسمه خاص العلاقة بين هذا النص الخاص والعام في قوله والمطلقات علاقة ايش؟ تخصيصه - 00:16:07

اسأل سؤال سيأتي معنا دلالة العام على جميع افراده قطعية ام ظنية قال الله تعالى والمطلقات شاملة هذا العام لجميع الافراد قطعيا ام ظني ظني لما ايش ظني لقبوله التخصيص - 00:16:39

ولو لم يقع وهذا مذهب جماهير اهل العلم على ان العامة دلالته ظنية لاحتمال تخصيص الناشئ عن الدليل سؤال استثنينا الان من عموم قول الله تعالى المطلقات الحائض والحامل عفوا اليائسة والحامل - 00:17:15

الدلالة العام على باقي الافراد ثابتة ام لا اذا نقول بقى العام على عمومه ولا لا بقى العام عامة فيما بقى من الاصوات بعد ما استثنى طيب دلالة العام على ما بقى - 00:17:39

قطعية ولا ظنية والنية لانه يمكن ان يتحمل المجال يتحمل التخصيص حتى الان احنا نتصور ان المخصصات توقفت او امتنعت في منظور الشر لكن احتمال التخصيص بما ان التخصيص وقع ما زال امام. دلالة العام ظنية بخلاف ما يقول الحنفية في المشهور عندهم ان دلالة العام قطعية - 00:17:59

وهذا اوقعه في حرج شديد ولذا قال بما ان دلالة العام قطعية ودلالة الخاص قطعية رفضوا رفضوا ان يخصص خبر الاحد اه عموم القرآن ومتواتر السنة رفضوا قال هذا قطعي كيف يخص - 00:18:25

قال لا يخصنا قالوا مازا ن فعل؟ فذهبوا الى القول بالنسخ. مقام يعني قال سريعا قال واول اي العام المخصوص شاع اي كثر لمن اقسas لمن اقاموا لمن تتبع وامثلة العام المخصوص في القرآن والسنة لا عد لها ولا حشرة - 00:18:45

ثم قال والثاني والثاني نحو يحسدون الناس من الثاني الذي يراد به الخصوص وعرفنا العام الذي يراد به الخصوص تذكرون مازا قلنا في تعريف العام الذي يراد به القصور اقرأ علي ما كتبت - 00:19:14

ما ذكر مثلا الاية في سورة ام يحسدون الناس بسورة النساء هم يحسدون الناس على ما اتهم الله من فضله من الحاسدون في الاية اليهود من المحسود في الاية من الناس - 00:19:50

جمهور السلف من المفسرين من الصحابة والتابعين يقولون المحسود في الاية هو النبي صلى الله عليه وسلم وحمل بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم حسده اليهود على كثرة نسائه - 00:20:23

ما اذن الله له من الزواج وحمل جماعة من السلف ان يحسدون الناس ان المحسودين من الناس هم من المؤمنون والمسلمون في الحالتين مصطلح الناس بهذه السياقة ماذا يشمل لا بظاهره ماذا يدل - 00:20:39

ايش العموم كل من يدخل تحت مسمى الناس طيب لما اعتبرناه عامة؟ ما الذي دل على عمومه اسم جنس محلى بنا الف ولا م الجنسية فهذا من دلالات ماذا؟ من الفاظ ماذا؟ العموم - 00:21:00

يشمل كل ما يدخل تحت مسمى الناس. طيب الان الله اراد بمصطلح الناس كل الناس اراد من بعض الناس او واحدا من الناس فان فسرنا بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان المقصود من - 00:21:18

واحد وان فسرنا المؤمنين والمسلمين كان المقصود ماذا؟ جماعة من الناس. بعض الناس. في الحالتين هو عموم عموم اريد به ماذا ونحو قول الله عز وجل فيما ذكرنا لكم الذين قال لهم الناس اية ال عمران - 00:21:38

ان الناس قد جمعوا لكم قلنا الناس الاول عامة والناس الثانية عامة الناس الاول ما المقصود بها نعيم من مسئول الذي ثبت المسلمين في غزوة احد ومن الناس الثانية في قوله تعالى لان الناس قد جمعوا لكم قلنا من ابو سفيان واصحابه - 00:22:00

من الحالتين عموم اريد به خصوص يعني احنا فهمنا العامة الذي الخاص عفوا العامة الذي المخصوص والعامة الذي يراد بها ايها وهو قصر العام على بعض افراده. واستثناء بعض افراده من حكمه - 00:22:24

مثل ما ذكرنا المطلقات يحمل جميع المطلقات اخرجا من هذا الحكم العام الذي يشمل جميع المطلقات المطلقة الحامل والمطلقة

اليائس تمام الان العام في الاصل بعيدا عن هذه الاستثناءات العام في الاصل يشمل ويستغرق جميع النساء المطلقات - 00:22:52

استغرقه هذا دخل عليه هذا الاستثناء فماذا؟ اخرجا هذين الوصفين من هذا التناول لهذا اللفظ تمام؟ فاخرجننا الحامل المطلقة واليائس المطلق فقصنا العامة على بعض افراده بسبب ماذا؟ انه احنا استثنينا البعض من ماذا؟ من هذا - 00:23:16

قال الناظمون الان نظن ماذا يتكلم عن مسألة ماذا يبدأ يتكلم عن التفريق بين العام الذي المخصوص والعام الذي يراد به القصور الان سيفرق بين العامي المخصوص والعامي الذي يراد به الخصوص - 00:23:40

قال واول حقيقة والثاني مجاز الفرد لمن يعاني. واول حقيقة والثاني مجاز لمن يعاني قرينة الثاني ترى عقلية. واول قطعا ترى لفظية. والثاني جاز ان يراد الواحد فيه واول - 00:23:59

بهذا فاقدون ذكر الناظم كم فرق قال واول اي العام المخصوص حقيقة ايش يعني حقيقة يعني هنا لما يقولون حقيقة ايش يريدون قولهم حقيقة اي انه استعمل فيما وضع له - 00:24:23

وضع له وان تطرق اليه التخصيص لما قال المطلقات لفظ عام ولا مش عام في ظاهره يشمل كل المطلقات ولو لم ترد المخصصات لكن لفظ المطلقات يحمل ماذا جميع المطلقات - 00:25:15

وكونه حقيقة اي انه استعمل فيما وضع له لما يقولون مجال ماذا اي انه استعمل فداء في بعض ما وضع له وهذا البعض غير الموضوع له. يعني لما يقول الله تعالى ان يحسدون الناس - 00:25:33

الان قلنا كثير من الصحابة قال الناس يراد بها في الاية من النبي صلى الله عليه وسلم من حيث الاستعمال من حيث الاستعمال في اصل الوضع لا يستعمل للفرد فيقال عنه ماذا - 00:25:54

ناس مصطلح الجماعة واضح الاصل للناس انه لفظ ماذا لفظ عمومي نبض شمولي ولكن عادة الشرع احيانا بالدلالة على بعض المعاني استعمل اللفظ العمومي والشمولي للدلالة على احد افراد هذا اللفظ العموم الشمولي - 00:26:12

هو لم هو سيق في سياق واستعمل استعمال لم يوضع له اصالة وان كان استعمل في بعض ماذا؟ افراده فهذا مقصودهم حقيقة

ومجاز طبعا احنا بینا موقفنا من الحقيقة والمجاز - 00:26:33

التوسيع في الحقيقة والمجاز في باب الاعتقاد الاسماء والصفات هذا مرفوض بالكلية. لما؟ لارتباط الباب الغيب لا يصلح الغيب ان يحمل على مجازر حقيقة لا يصلح الغيب يجب علينا ان نحمل الالفاظ على - 00:26:50

حقيقةها فان تعذر حمل اللفظ على الحقيقة يشار الى المعاني الاخرى التي تتبارى من هذا اللفظ. طيب ما الفائدة من ذكر هذا الفارق الاول بين العامي الذي المخصوص والعام الذي يراد به الخصوص. العام المخصوص والعام الذي يراد به - 00:27:08

قال واول حقيقة حقيقة ان استعمل في موضع له وان دخل عليه التخسيس والثاني وهو العام الذي يراد به الخصوص مجاز. مجاز اي استعمل ابتداء في بعض ما وضع له - 00:27:30

تمام وهذا البعض في اصل الاستعمال ليس موضوعا لاستعمال اللفظ العام قال الفرق لمن يعاني ايش يعني لمن يعاني لمن يعتني ويدقق ماذا نستفيد من هذا الفرق ماذا نستفيد من هذا - 00:27:47

اولا في الحقيقة يصبح الاحتجاج بالظاهر والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة طرق و مباشرة انت في هذه الاية تستدل على ماذا على كل ماذا على كل مطلقات اما في الثاني وهو العام الذي يراد به الخصوص - 00:28:11

لا يصح الاحتجاج بالظاهر لأن الشارع ما اراد ظاهر ماذا ظاهر النفظ والاية اراد معنى خاصا واضح لما قال الله تعالى ام يحسدون الناس؟ قال الله تعالى ان الناس قد جمعوا لكم - 00:28:45

الناس هنا في الايتين ماذا الله ما اراد ظاهرها وانما استعملها لمعنى كشف عنه العلماء عليهم رحمة الله في ذكر دلالات الايات ومعانيها في جهة التفسير ثانيا لا نذكر الفرق الثاني الذي ذكره الناس - 00:29:07

واول حقيقة والثاني مجاز الفرق لمن يعاني قلنا فائدة هذا الاستدلال بالظاهر الاول يستدل بظاهر الاية والثاني لا يصح الاستدلال الظاهر قال قرينة الثاني تزاع عقلية واول قطعا ترى لفظية - 00:29:33

الثاني وهو العام الذي اريد به الخصوص عقلية ماذا يعني عقلية واحد زائد واحد يساوي اثنين عقلي ولا لا احكام ما هو الحكم في الاصل اثبات امر لامر او نفيه عنه - 00:29:57

والحكم ثلاث اقسام عقلي وعادي وشرعی قال والحكم العادي هو الذي تثبت النسبة فيه من خلال العادة والتجربة قالوا والله العلاج الفلانی يداوی المرض الفلانی. هذا كيف وصلنا اليه بالتجربة هذا اسمه حكم ايش - 00:30:28

عادی الحكم العقلي الكل اكبر من جزء لان الجزء بعض الكل فيستحيل ان يكون الجزء اكبر من الكل والواحد اذا اضيف اذا ضم له واحد ماذا اصبح نعم هذا حكم عقلي - 00:30:48

النسبة فيه عرفت بما هذا احكام قطعية ولا ظنية واحد زائد واحد يساوي اثنين واحد زائد واحد يساوي اثنين ظني يعني ممكن يساوي اثنين الا ربع ممكن يساوي اثنين وربع - 00:31:07

قطعي بل احكام العقلية التي يبني عليها الايمان هي قطعيات ومن اين جاء ضلال القوم من المعتزلة والمتكلمين والاشاعرة ومن شاكلهم من زهاد المتصوفة وعبادهم الفلسفه والمناطق من اين جاءوا؟ انهم جاؤوا الى ظن العقل فحاصلوه معاملة ماذا؟ معاملة القبط - 00:31:25

لا مش كل احكام العقلية ظنية قوله هنا قرينة الثاني ترى عقلية يعني ماذا؟ حالية الحال الحال للسياق يمنعني ان احمل الاية على ماذا على العموم يمنعني الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم - 00:31:54

قلنا الناس في الاولى من والثانية ابو سفيان واصحابه لو حملنا الاية على عمومها كان يلزمها ماذا نقول جميع الناس يعني الشرق والغرب والشامي والجنوبي والاوروبی والاسيوي والابيض والاصفر والاحمر - 00:32:24

والاخبر والعربي والعجمي كلهم قالوا للنبي صلی الله عليه وسلم والصحابة ان الناس اي كلهم قد جمعوا فالسياق بحاله يمنعني ان احمله على ماذا على ظهره وهذا يبني على الفصل الاول - 00:32:47

الفرق الاول لما قال حقيقة ومجاز الذي يعني من الحمل على الحقيقة ماذا؟ هو وماذا القرينة العقلية هو القرينة العقيدة. مستحيل ما

تستطيع انت ان يحسدون الناس وظاهر الاية ماذ؟ انهم قد حسدو من؟ الابيض والاسود والشرق والغرب والاحمر والاصفر والشامي والغربي والجنوبي. مع ان - 00:33:09

الحال وسياق الخبر انهم لا احتسبوا الا للنبي صلى الله عليه وسلم او من؟ اتبعه صلى الله عليه وسلم فالمراد بقولنا تراعي عقلية اي حالية اي الذي يدل عليه السياق ويidel عليه الخبر العقل يأبى ويرفض ان احمل اللفظ على عمومه - 00:33:36 وان يبقى اللفظ ماذ؟ عامي قال واول قطعا ترى ماذ؟ لفظية والمراد باللفظية ماذ؟ اي انه لا بد من ماذ مش لفظية يعني احسنست اي لابد من نص في تخصيص العام - 00:33:58

لان العامة الاول لا اقصد الاول هنا يعني لان العامة مثلا في قول الله والمطلقات العموم هنا حكم ماذ حكم شرعي والحكم الشرعي يستمد اصالة مما؟ من نصوص الكتاب والسنة - 00:34:23

فحتى يستثنى بعض افراد هذا الحكم لابد من ماذ؟ من حكم شرعي لابد من نص فلذلك العام المخصوص المخصص فيه لا يكون الا بماذا الابنض ولذا قيل ماذ؟ لفظي - 00:34:40

قال والثاني جاز ان يراد الواحد فيه واول لهذا فاقدوه هذه مسألة من مسائل العموم والخصوص عند الاصوليين وعنون لها بعض الاصوليين بقوله ما ينتهي اليه التخصيص وبعضهم قال هل يجوز تخصيص العموم - 00:34:59

الى ان يبقى واحد وبعضهم قال المقدار الذي لا بد من بقائه بعد التخصيص افهم معهم معي المسألة ارجع معی الان الى العنوانين التي استعملها الاصوليون قبل ان نتكلم في ما ذكر النوم - 00:35:26

هذه المسألة عنون لها بعض الاصوليين بقوله ما ينتهي اليه التخصيص والبعض قال هل يجوز تخصيص العموم الى ان يبقى واحد والبعض قال المقدار الذي لا بد من بقائه بعد التخصيص. ماذ تفعل - 00:35:45

الاوصليون عنونوا هذه المسألة التي ذكرها الناظم في البيت يعني منها قالوا ما ينتهي اليه التخويف العلمي. العنوان الثاني هل يجوز تخصيص العموم الى ان يبقى واحد هل يجوز تخصيص العموم الى ان يبقى واحد - 00:36:11

والعنوان الثالث صدقة المقدار الذي لابد من بقائه بعد التخصيص. محمود خليل ماذ ما تيسر من سورة النساء اذاعة القرآن الكريم اخوة لحظات ويرفع اذان العشاء الله اكبر الله اكبر - 00:36:51

الحد الدالى لا الله هل نقول الاية اشهد ان محمدا رسول الله اتجوزت عشرين تجاوزت كذا تجاوزت ويفتح للتخصيص نرجع لكلام الناظم ثم نبين المسألة واضحة الان قال والثاني من الثاني؟ الذي والثاني جاز ان - 00:37:23

الثاني طبعا حذف الياء للوزن هو العام الذي ان يراد به الفرض الواحد. قال والثاني جاز ان يراد به جاز بلا خلاف. هل يراد به الواحد يعني نعم في اللفظ العام - 00:39:34

قال والثاني جاز ان يراد الواحد ماذ؟ واول لهذا ثاقب اي هذا الجواز وهذا الحق؟ ماذ اي لا يجوز فيه ان يقصر العام على فرد واحد من افراده في هذه المسألة اختلف الاوصليون - 00:40:27

الى قرابة سبعة مذاهب او ست مذاهب شوف الله يكرمك الان هذه المسألة اولا مسألة تصورها عقلي يعني لا يوجد فرد لا يوجد عام بقى منه ماذ؟ واحد نقصد العامي المخصوص ما يوجد لكن هذه المسألة مبنية على ماذ؟ على قطعية العام او - 00:41:01 على قطعية العام او قوة دلالة العام او لكن لما كان البحث في بيان الفروق بين العام المغشوش والعام الذي يراد به الخصوص اورد الناظم ما فرق به الاوصليات تمام - 00:41:35

الان وين الاشكال في هذه المسألة الذين منعوابني اشكالهم على تصور ان العامة والجمع ماذ واحد يعني دلالة العام لابد ان تكون قائمة على ماذ على الجمع على جمع - 00:41:55

واضح من هنا الاشكال وهذا قد تأبه الفاظ العام. لما نقول اسم جنس ونقول اسم فرد محل بالف ولايمكن ان يكون ماذ يمكن ان يكون واحد يمكن ان يكون واحد - 00:42:19

ولذلك لما ظن بعض العلماء من الائمة في الاوصول على ان العام لا بد ان يكون دالا على مجموع قالوا عندنا اسمعوا ماذا يقولون؟

يقولون عندنا ان ما يبقى بعد التخصيص لا بد ان يقرب من مدلول العام - [00:42:43](#)  
بناء على ان مدلول العامي عندهم لا بد ان يكون يدل على ماذا؟ على جمع قال لا بد ان يقرب من مدلول العام طب قلنا لهم ما يقرب من مدلول العام؟ قال لا بد ان يبقى بعد التخصيص اقل الجمع - [00:43:04](#)

ياسمين او ثلاثة على الخلاف بين الاصوليين في اقل جمع منهم من قال اقل الجمع اثنان ومنهم من قال اقل الجمع ثلاثة والراجح ان اقل الجمع كم اثنان واضح ومن اين اوتني اصحاب هذا القول - [00:43:20](#)

انه قالوا الان في مدلوله يدل على ماذا على يدل على قلنا لهم كلامكم صحيح من حيث الواقع لكن ليس صحيحا من حيث دلالة يمكن العام ان يقول الله وقتلوا المشركين ثم يستثنى من المشركين استثناءات حتى يبقى افراد الذين يشملهم استغراق الحكم العام - [00:43:39](#)

يمكن ان يبقى واحد لذلك قال بعض الاوصليين لا بد ان يكون ما يبقى بعد التخصيص على الاقل ان يبقى اقل الجمع وبعض الاوصليين قالوا قالوا بالتفريق قالوا ان كان مفردا كمن - [00:44:06](#)

والالف واللام نحن اقتل من في الدار واقطع السارق التخصيص الى اقل المراتب ولو واحد اذا كان ماذا العام مفرد محل بالف ولام وكانت دخلت عليه من فلو نقول مثلا اكرموا من في الدار. فتحنا باب الدار فما وجدنا الا ماذا - [00:44:25](#)

واحدا هل نقول عموم عموم يشمل جميع الافراد فوجدنا الفرد الذي يشمله هذا الحكم العام ماذا واحد فقلنا لهم من حيث الواقع كلامكم صحيح يعني لا يوجد في الشرع عام بعد التخصيص بقي من افراده ماذا - [00:44:55](#)

لا يوجد هذا من حيث الواقع. من حيث الدلالة اللغوية ومن حيث التأمل العقلي النظري يمكن قال المذهب الثالث التفصيل بين ان يكون التخصيص بالاستثناء والبدل فيجوز الى واحد - [00:45:19](#)

اذا كان الاستثناء التخصيص استثناء او بدلا يجوز قالوا والا لا. وبعض العلماء فرق بين المخصوص المتصل والمخصوص وقال اذا كان المخصوص متصلة قطعا يمكن ان يكون ماذا ان يكون ما بقي بعد التخصيص واحد - [00:45:38](#)

واما المنفصل فلا. وبعض العلماء قال اذا كان المخصوص المتصل قطعا ام غير قطعي ظني وقطعي فلان. لكن الذي نريده من حيث العقل نعم يمكن ان يبقى بعد التخصيص من افراد العام الذين يشملهم حكم واحد واما من حيث الواقع فماذا - [00:45:57](#)

فلا موقعا لذلك. لا يوجد في الشرع عام خصص ثم بقي من افراده ماذا فرد واحد هذا لا يوجد وقال الناظم رحمة الله تعالى في البيت الاخير قال والثاني جاز ان يراد الواحد فيه قال واول بهذا فاقدوه واول بهذا فاقد فيه - [00:46:17](#)

على ماذا كان؟ ان كان الواقع فنعم. فلا يوجد عام. لا يوجد عام وبقي من افراده الذين يشملهم حكم العام ولفظ العام فرج واحد هذا لا وجود له في الشرع - [00:46:42](#)

واما من حيث الدلالة اللغوية والتصور العقلي للمسألة فلا يمنع ذلك تدخلون على النوع الرابع قال الناظمون النوع الرابع ما خص منه من ايش يعني من العام ما خص منه اي من الكتاب اي ما خص من عمومات الكتاب بماذا؟ بالسنة - [00:47:00](#)

ما خص من عمومات الكتاب بالسنة قال تخصيصه بسنة قد وقعاه فلا تمل لقول من قد منع احدها وغيرها سواء فالعرايا خصت الربا تخصيصه اي تخصيص عمومات الكتاب بسنة صحيحة - [00:47:38](#)

او ما هو بمنزلتها قد وقع ايش يعني قد وقع اي ان السنة قد خصت بعض عمومات القرآن ليس جميل يعني قول الله تعالى والمطلقات يتربصن ثلاثة قرون هذه من عمومات ماذا - [00:48:11](#)

القرآن قصت بعموم بمخصصات من وبين القرآن واولاية الاحمال من القرآن هل توجد عمومات في القرآن خصتها السنة اي قصرت بعض الفاظ هذا العام آآ قصرت العامة على بعض افراده واستثنى بعض الافراد وكان الاستثناء مبنيا على السنة هل وجود - [00:48:30](#)

قال تخصيصه اي الكتاب بسنة بسنة طبعا صحيحة واختلف العلماء اسمعوا معنى شريعا تخصيص الكتاب بالسنة له حالات اما تخصيص الكتاب بالكتاب فهذا متفق عليه تخصيص الكتاب بالسنة اما ان تكون السنة متواترة او ان تكون السنة ماذا - [00:48:55](#)

احادية واظن اخواننا يعرفون ايش يعني متواتر وايش يعني اما تخصيص الكتاب بالسنة المتواترة القولية والفعلية والتقريرية  
الاقرارية العلماء متفقون على ان السنة تخصص الكتابة في هذه السنة السنة لماذا نقول - 00:49:22

سن ماذا؟ المتواترة هل نقول عن السنة المتواترة صحيحة وضعيفة يقال السنة المتواترة فيها صحيح هذه سنة متواترة ضعيفة  
احسنت لذا علماؤنا لم يبحثوا الحديث المتواتر من جهة القبول والرد - 00:49:45

الحديث المتواتر كله صحيح. والحكم عليه بالتواتر للدلالة على انه قد بلغ اعلى مراتب الصحة اعلى مراتب الصحة يجوز تخصيص  
عموما كتابي بالسنة المتواترة اجمعوا ونص الاصوليون على ذلك قالوا ولا نعرف فيه خلافة - 00:50:05

الا ما ذكر عن بعض اهل العلم كابي الحسن الكرخي الحنفي حيث منع السنة الفعلية المتواترة من تخصيص الكتاب منع السنة الفعلية  
المتواترة ومنع ايضا بعض الاصوليين السنة الاقرارية من تخصيص الكتاب - 00:50:30

والذى منع السنة الاقرارية وصف قوله بالشذوذ واما منع ابى الحسن الكرخي السنة الفعلية المتواترة من تخصيص الكتاب ولم يؤيد  
عليه ولذا قوله ايضا وان الصواب ان السنة المتواترة قولا وفعلا وتقريرا اي اقرارا بهذه السنة تخص الكتاب - 00:50:53

اما السنة الاحادية فهذا نرجحه الى اللقاء المقبل ان شاء الله تعالى الله يوفقا واياكم يرزقني واياكم العلم النافع وان ينفعنا بما علمنا  
وان يزيدنا علما انه جواد كريم والحمد لله رب العالمين - 00:51:17

00:51:37 -